

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 56 - حدثنا الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه أخبره .
- تجعل ما حتى عليها أجرت إلا أوجه بها تبغى نفقة تنفق لن إنك) قال A رسول أن Y في في امرأتك) .
- [1233 , 2591 , 2593 , 3721 , 4147 , 5039 , 5335 , 5344 , 6012 , 6352] .
- [ش أخرجه مسلم في الوصية باب الوصية بالثلث رقم 1628 .
- (في في امرأتك) في فم امرأتك أي ثتاب على ما تنفقه على زوجتك من طعام وغيره أو المراد ما تطعمه زوجتك بيدك مؤانسة وحسن معاشرة]